

# هل يجوز قراءة بعض الكتب التي تعرف قي بعض الأديان غير الإسلام؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

اه السؤال الثاني يقول هل تجوز قراءة بعض الكتب التي تعرف ببعض الأديان الأخرى غير الإسلام لمجرد الاحاطة علما بها الاطلاع عليها او قراءة بعض الكتب عن بعض الانظمة الشيوعية ونحوها لا اعجابا بها ولا للعمل بها وانما لنفس الغرض السابق على الانسان -

[00:00:00](#)

اولا ان يعرف الحق ويعرف الدين الصحيح ويتضلع للعلم النافع ثم بعد ذلك اه يطلع على اه المخالفة ليحذر منها وليرد عليها. اذا كان القصد من ذلك قصده من ذلك ان يطلع عليها للرد عليها وابطالها وتحذير - [00:00:20](#)

الناس منها لكن هذا بعد ما يتطلع هو بالعلم النافع الذي يميز به بين الحق والباطل. اما انسان جاهل ثقافته ضعيفة وحصيلته في العلوم الشرعية قليلة هذا لا يجوز له ان يقرأ الكتب الباطلة لانه لانه ربما تنطلي عليه تؤثر على عقيدته - [00:00:40](#)  
اي وهو لا يدري انه لا يعرف اه العلم الذي يميز به بين الحق والباطل. فلا بد ان يكون عنده اولاً حصيلة من العلم النافع الذي يعرف به الحق من الباطن حين ذاك لا بأس ان يطلع او قد يجب عليه ان يطلع على آآ الباطل ليحذر منه ويحذر منه وليرد عليه - [00:01:00](#)

نعم بارك الله - [00:01:20](#)